Distr.
GENERAL

S/RES/1106 (1997)
16 April 1993



مجلس الأمن

القرار ١١٠٦ (١٩٩٧)

الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته ٣٧٦٩، المعقودة في ١٦ نيسان/أبريل ١٩٩٧

إن مجلس الأمن،

إذ يعيد تأكيد قراره ٦٩٦ (١٩٩١) المؤرخ ٣٠ أيار/مايو ١٩٩١ وجميع القرارات اللاحقة ذات الصلة،

وإذ يؤكد مجددا التزامه بالحفاظ على وحدة أنغولا وسلامتها الإقليمية،

وإذ يكرر تأكيد الأهمية التي يعلقها على التنفيذ الكامل من جانب حكومة أنغولا والاتحاد الوطني للاستقلال التام لأنغولا (يونيتا) لـ "اتفاقات السلام" (S/22609، المرفق)، وبروتوكول لوساكا (S/1994/1441، المرفق)، وقرارات مجلس الأمن ذات الصلة،

وإذ يعرب عن ارتياحه للتقدم الذي أحرز مؤخرا في عملية السلام، بما في ذلك موافقة الجمعية الوطنية الأنغولية على المركز الخاص لزعيم يونيتا بوصفه زعيم أكبر أحزاب المعارضة، وشغل نواب يونيتا لمقاعدهم في الجمعية الوطنية في ٩ نيسان/أبريل ١٩٩٧،

وإذ يكرر تأكيد أن المسؤولية النهائية لإتمام عملية السلم تقع على كاهل الأنغوليين أنفسهم،

وقد نظر في تقريري الأمين العام المؤرخين ٧ شباط/فبراير ١٩٩٧ (S/1997/115) و ١٤ نيسان/أبريل ١٩٩٧ (S/1997/304)،

١ - يرحب ترحيبا حارا بتنصيب حكومة الوحدة والمصالحة الوطنية في ١١ نيسان/أبريل ١٩٩٧؛

٢ - يحث بشدة الطرفين على القيام، من خلال حكومة الوحدة والمصالحة الوطنية، ومع الدعم المستمر من اللجنة المشتركة، بإنجاز النواحي العسكرية الباقية من عملية السلام دون إبطاء، بما في ذلك إدماج جنود يونيتا في القوات المسلحة الأنغولية، والتسريح، واختيار ودمج الأفراد التابعين ليونيتا في الشرطة الوطنية الأنغولية، فضلا عن المضي قدما في تنفيـذ المهام السياسية، ولا سيما تطبيع إدارة الدولة

فـي جميع أنحاء الإقليم الوطني؛ وفي هذا السياق يرى أن عقد اجتماع بين رئيس أنغولا وزعيم يونيتا داخل إقليم أنغولا من شأنه أن يساهم في عملية المصالحة الوطنية هذه، ويعرب عن أمله في انعقاد هذا الاجتماع؛

٣ - يرحب بالتوصيات الواردة في تقرير الأمين العام المؤرخ ١٤ نيسان/أبريل ١٩٩٧؛

٤ - يقرر تمديد ولاية بعثة الأمم المتحدة الثالثة للتحقق في أنغولا لغاية ١٠ حزيران/يونيه ١٩٩٧ للمساعدة في تنفيذ هذه المهام الباقية، على أساس أن البعثة ستشرع، حسب الاقتضاء، في التحول إلى بعثة مراقبة كما هو وارد في الفرع سابعا من تقرير الأمين العام المؤرخ ٧ شباط/فبراير ١٩٩٧ (S/1997/115) مع استخدام الموارد الموفرة للبعثة أو المخصصة لها بالفعل للفترة المنتهية في ٣٠ حزيران/ يونيه ١٩٩٧؛

٥ - يطلب من الأمين العام أن ينجز انسحاب الوحدات العسكرية للبعثة حسب المواعيد المقررة على أن يأخذ في الاعتبار التقدم المحرز في إنجاز النواحي العسكرية المتبقية من عملية السلام؛

٦ - يعرب عن نيته في النظر في إنشاء وجود لاحق للأمم المتحدة، مع مراعاة تقريري الأمين العام المؤرخين ٧ شباط/فبراير ١٩٩٧ و ١٤ نيسان/أبريل ١٩٩٧، يخلف البعثة، ويطلب من الأمين العام أن يقدم، لنظر المجلس، في موعد لا يتجاوز ٦ حزيران/يونيه ١٩٩٧ تقريرا يحتوي على توصياته بشأن هيكل هذه البعثة وأهدافها المحددة والآثار المترتبة عليها فيما يتعلق بالتكلفة؛

٧ - يقرر أن يبقي هذه المسألة قيد نظره الفعلي.

- - - - -